



ASHI AN & K-RARARAH سلسلة المتوى العلمية ١- متن المنظومة البيقونية للعلَّامـة : طه بن محد البيقوني ٢- طِرَازُ البَيْقُونيَّة للشيخ محمود أحمد عمر النَّشْوي من علماء الأزهر ۳- نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر للإمام ابن حجر العسقلاني ٤- نَظْمُ نخبيةِ الفِكَر للإمام الصنعاني وبهامشه فوائد وتعليقات الناشر دار ابن الجوزي بالقاهرة



This file was downloaded from QuranicThought.com



ımi المنظومة البيقونية ٦- وَكُلُ مَا عَن رُتْبَةِ الحُسْن قَصْرُ فَهْوَ (الضَّعِيفُ) وَهوَ أَقسامًا كَثُرْ ٧- وما أُضيفَ للنَّبي (المرفُوعُ) وَما لِتابع هو (المقطّوع) ٨- (والمُسْنَدُ) المُتَّصِلُ الإسنادِ مِنْ رَاوِيهِ حتى المُصْطَفي وَلَم يَبِنْ(١) ٩- وَمَا بِسَمْع كُلِّ رَاوٍ يَتَّصلْ إسنادُهُ لِلمُصطَفى (فالمتَّصلُ)<sup>(1)</sup> . ١- (مُسلسَلٌ) قُلْ مَا على وَصفِ أَتِي مشل: أَمَا واللَّهِ أَنْباني الفَتي (١) يَبِن: ينقطع وينفصل. والمسنَد: مرفوع صحابي بسندٍ ظاهره الاتصال. (٢) استدرك على الناظم: ومَا بِـسَـمْـع كُـلٌ راو يَـتَّـصِـلْ إِسْنَادُهُ لِلْمُنْتَهِي فَالْمُتَّصَلْ لأن المتصل يشمل المقطوع والموقوف والمرفوع .

١١- كذَاكَ قَدْ حَدَّثَنيه قَائِمَا أَوْ بَـعـدَ أَنْ حَـدَّثَـنـى تَـبَـشَـم ۱۲- (عزيزُ) مَرْوِي اتْنَين أَوْ ثَلَاثَهْ<sup>(۱)</sup> (مَشهورُ) مَروي فوقَ ما ثلاثَه (٢) ١٣- مُعَنعَن كَعَنْ سَعِيدٍ عَنْ كَرَم (وَمُبْهَمٌ) مَا فِيهِ رَاو لَم يُسَمْ (١) استدرك على الناظم: عزيزٌ مَرْوِيُّ اثْنَيْن يَا بَحَاثُهُ مَشْهُورٌ مَرْوِيٌ عَنْ الشلائه (٢) قال الشيخ محمود أحمد عمر النشوي الأزهري في (طراز) البيقونية) عقب هذا البيت: وإنْ يَكُنْ مُسْتَعْصِيًا فِي فَهْمِهِ فَب (الغَريب) للحديث سَمَّهِ وليس المراد (الحديث الغريب) لكن المراد هنا (غريب الحديث) أي الألفاظ الغريبة في متن الحديث ، ومن المصنفات في هذا العلم (النهاية في غريب الحديث والأثر) لابن الأثير.

– المنظومة البيقونية ويتقاربها المنظومة المنطقة

الله البيقونية المنظومة البيقونية

١٤- وَكُلُّ ما قَلَّتْ رِجَالَةُ (عَلَّا) وَضِـدُهُ ذَاكَ البِي قَـد (نَـزَلَا) ١٥- وَما أَضَفتَهُ إلى الأُصحَاب مِنْ قَوْلٍ وَفَعَلْ فَهُوَ (موقوفٌ) زُكِنْ() ١٦- (وَمُرسَلٌ) مِنْهُ الصَّحابُي سَقَطْ<sup>(1)</sup> وَقُلْ (غريبٌ) ما رَوى رَاو فقَط ١٧- وَكُلُّ ما لَمْ يَتصلْ بِحَالِ إِسْنَادُهُ (مُنْقَطِع) الأوْصال 1٨- (والمُعضَلُ) السَّاقِطُ مِنه اثنَان وَما أَتى (مُدَلَّسًا) نَوعان (١) أي عُلِم وعُرف وفُهم، لفظًا ومعنى. (٢) استدرك على الناظم: مُرْسَلٌ مَنْ فَوْقَ تَـابِع سَـقَـطْ وَقُلْ غَريبَ مَا رَوَى رَاو فَقَطْ فالمرسل هو ما رفعه التابعي إلى النبي بَتَالِيْ.

١٩- الأُوَّلُ الإسقَاطُ لِلشَّيخ وَأَنْ يَنْقُلَ عَمَّنْ فَوْقَهُ بِعَنْ وَأَنْ ٢٠- والثان لا يُسْقِطهُ لكن يَصفْ أوصافه بما به لا يَنْعَرفُ (١) ٢١- وَمَا تُخَالَفْ ثَقَةٌ فيه المَلَا (فالشَّاذُ) وَ(المَقْلُوبُ) قِسْمان تَلَا ٢٢- إبدال رَاو مَا براو قِـسْمُ وَقَـلْبُ إِسْنَادٍ لِـمـتـن قِـسْـمُ ٢٣- (وَالْفَرْدُ) مَا قَيَّدْتَهُ بِثِقَةِ أَوْ جَـمْع أَوْ قَـصْرِ عَـلَى رِوايَـةٍ قال الشيخ محمود أحمد عمر النشوى الأزهري بعد هذا الست: (مُعَلَّقٌ) السَّاقِطُ فِي بَدْءِ السَّنَد رَاوِ أَوْ أَكْثُرُ مِن هَذَا الْعَدَدُ (٢) الملاً: الجماعة، والمراد مخالفة الثقة لمن هو أولى منه صفة أو عددًا.

v

THE RINCE GHAZI TRU ٨ ٢٤- وَمَا بِعِلَّةٍ غُمُوضٍ أَوْ خَفًا (مُعَلَّلٌ) عِنْدَهُمْ قَدْ عُرِفًا ٢٥- وَذُو احْتِلَافِ سَنَدٍ أَوْ مَتْن (مُضطَربٌ) عِنْدَ أُهَيْل الفَنّ ٢٦- (والمدْرَجاتُ) في الحَدِيثِ مَا أَتَتْ مِنْ بعض أَلفاظِ الرُّواةِ اتصلتْ ٢٧- وَمَا رَوَى كُلُّ قَرِين عَنْ أَخِهْ (مُدَّبَّجٌ) فاعرفهُ حَقّا وانتَخهْ(') ٢٨- (مُتَّفِقٌ) لفظًا وخَطًا مُتَّفِقٌ وضده فيما ذكرنا المفترق ٢٩- مُؤتَلِفٌ مُتَفِقُ الْخِطِّ فَقَطْ وضدُّهُ مُخْتَلفٌ فَاخشَ الْغَلطْ(٢) (١) فاعرفه وافتخر بمعرفته؛ لأنه نوع لطيف. (٢) قال الشيخ محمود النشوي في (طراز البيقونية) بعد أن ذكر (المؤتلف والمختلف) و(المتفق والمفترق): =

١ – المنظومة البيقونية .٣- (وَالمُنْكَنُ الفَرْدُ بِهِ رَاو غَدا تعديله لا يَحْمِلُ التَّفرُدَا() = وإنْ يُكَوِّنْ مِنْهما (مُشْتَبهُ) وَبَعْضُهُمْ بِالكُتِبِ قَدْ أَفْرَدَهُ وَفِي اشْتِبَاهِ الذُّهْنِ لا فِي الْخُطِّ (مُشْتَبِهُ المَقْلُوبِ) فَافَهَمْ رَبْطِي قال الشيخ محمود النشوي في (طراز البيقونية) بعد هذا البيت: ومَا رواهُ الأرجَحُ عَمَّنْ خَالَفَهُ سَمَّوْهُ (بالمحفوظِ) حَقًّا فَاعْرِفَهُ أَوْ خَالَفَ الرَاجِحُ لِلْضَّعِيفِ فَسَمّه إنْ شِئْتَ (بالمَعْرُوفِ) وإنْ يَكَنْ مَتْنُ حَدِيبْ وَرَدَا عَنْ شَيْخ رَاوِيهِ وَبَعْدُ أَتَّحَدَا فَسَمِّهِ (مُتَابِعًا) وَإِنَّ يُرَى لَهُ شَبِيةٌ فِي المَعَانِي ظَهَرًا فَذَاكَ ذُو (الشَّاهِيدِ) فِي مَعْنَاهُ فيه سَتَزدَادُ بِهِ قُوَاهُ

٩

The prince Ghazi trust ٣١- (مَتْرُوكُهُ) ما واحِدٌ به انْفَرَدْ وأجمعُوا لِضَعْفِهِ فَهْوَ كَرَد() ٣٢- والكذِبُ المُخْتَلَقُ المصنُوعُ عَلَى النَّبِي فَذَلِكَ (المَوْضُوعُ) ٣٣- وقَدْ أَتَتْ كالجَوْهَر المَكْنُونِ سَمَّيتُها مَنْظُومَةَ البَيقوني ٣٤- فَوْقَ الثَّلاثِينُ بِأَرْبَع أَتَتْ أَبْيَاتُهَا ثُمَّ بِخِير خُتِمَتْ ( (١) أي كالحديث الموضوع المردود لكنه أخف منه ولهذا شتفه به. (٢) اختتم الشيخ النشوي (طراز البيقونية) بقوله: والآنَ قَـدْ أكـمـلـتُ لـلبيقونِي منظومةً كشيرةَ الفُنُون جَعَلتُهَا فِي عَدَّهَا تُسَاوي (طِرَاز) مَا أَلَّفَهُ البِحِيزَاوِي فأخمد الله وأزتجيه مَدَى الحَيَاةِ نَجَاحًا يُرْضِيهِ

11 ٢- طراز البيقونية طرَازُ الَبِيْقُونِيَّة للشيخ محمود أحمد عمر النَّشْوي من أهل العلم بالأزهر ١- إلَيْكَ أَقْسَامَ الحديث عِدَّهُ وَكُلُّ وَاجِدٍ أَتَبِي وَحَدَّهُ ٢- أَوَّلُهَا (الصَّحِيحُ) وَهُوَ مَا اتَّصَلْ إِسْنَادُهُ وَلَمْ يَشْذُّ أَوْ يُعَلّْ ٣- يَرْوِيه عَدْلٌ ضَابِطٌ عَنْ مِثْلِهِ مُعْتَمَدٌ فِي ضَبْطِهِ وَنَقْلِهِ ع - وَالْحَسَنُ الْمَعْرُوفُ طُرْقًا وَغَدَتْ رَجَالُهُ لَا كَالصَّحِيح اشْتَهَرَتْ ٥ - وَكُلُّ مَا عَنْ رُتْبَةِ الْحُسْنِ قَصْرُ فَهْوَ (الضَّعِيفُ) وَهْوَ أَقْسَامًا كَثُرْ ٦ - (وَالمُسْنَدُ) المُتصلُ الإسْنَادِ مِنْ رَاوِيهِ حَتَّى المُصْطَفَى وَلَمْ يَبِنْ

THE PRINCE GHAZI TRUST ٧ - وَما بِسَمْع كُلِّ رَاو يَتَّصِلْ إِسْنَادُهُ لِلمُصْطَفَى (فَالمُتَّصِلُ) ٨ - وَمَا أُضِيفَ للنَّبِيْ (المَرْفُوعُ) وَمَالِتَابِع هُوَ (المَقْطُوعُ) ٩ - وَمَا أَضَفْتَهُ إِلَى الأَصْحَابِ مِنْ قَوْلِ وَفِعْل فَهْوَ (مَوْقُوفٌ) زُكِنْ · ۱ - وَ(مُرْسَلٌ) مِنْهُ الصَّحَابِيُّ سَقَطْ وَقُلْ (غَريبٌ) مَارَوَى رَاو فَقَطْ ١١ - وَكُلُّ مَا لَمْ يَتَّصِلْ بِحَالِ إِسْنَادُهُ (مُنْقَطِعُ) الأَوْصَال ١٢ - وَ(المُعْضَلُ) السَّاقِطُ مِنْهُ اثنان وَمَا أَتَى (مُدَّلَّسًا) نَوْعَان ١٣ - الأَوَّلُ الإسْقَاطُ للشَّيْخ وَأَنْ يَنْقُلَ عَنْ مَنْ فَوْقَهُ بِعَنْ وَأَنْ

۲- طراز البيقونية THE PRINCE GHAZI TRUS ١٤ - وَالثَّانِ لَايُسْقِطُهُ لَكَنْ يَصفْ أَوْصَافَهُ بِمَا بِهِ لَا يَنْعَرفُ ٥٥ - (مُعَلَّقٌ) السَّاقِطُ فِي بَدْءِ السَّنَدْ رَاوِ أَوْ أَكْشَرُ مِنْ هَـذَا الـعَـدَدْ ١٦ - وَإِنْ يُخَالِفْ ثِقَةٌ فِيهِ المَلَّا (فَالشَّاذُ) وَ (المَقْلُوبُ) قِسمَان تَلَا ١٧- إبدال رَاو مابراو قِـسْم وَقَـلْـكُ إِسْنَادٍ لَـمِـتْـن قِـسْـمُ ١٨ - وَ(المُنْكَرُ) الفَرْدُ بِهَ راو غَدَا تَعْدِيلُهُ لَايَحْمِ لُ التَّفَرُدا ١٩ - وَمَارَوَاهُ الأَرْجَحُ عَمَّنْ خَالَفَهُ سَمَّوْهُ (بالمَحْفُوظِ) حَقًّا فَاعْرِفَهُ ٢٠ - أَوْخَالَفَ الرَّاجحُ للِضَّعِيفِ فَسَمِّهِ إِنَّ شِئْتَ (بالمَعْرُوفِ)

١٣


THE PRINCE GHAZI TRUST THE PRINCE GHAZI TRUST ١٤ ٢١ - وَإِنْ يَكُنْ مَتْنُ حَدِيث وَرَدَا عَنْ شَيْخ رَاوِيهِ وَبَعْدُ اتَّحَدَا ٢٢ - فَسَمِّـــهِ (مُتَـابعًا) وَإِنْ يُرَى لَهُ شَبِيةٌ فِي المَعَانِي ظَهَرًا ٢٣ - فَذَاكَ ذُو (الشَّاهِدِ) فِي مَعْنَاهُ فِيهِ سَتَزْدَادُ بِهِ قِهَاهُ ٢٤ - (مَتْرُوكُهُ) مَاوَاحِدٌ بِهِ انْفَرَدْ وأجمعوا لضغف ففه كرد ٢٥ - وَمَا بِعِلَّةٍ غُمُوضٍ أَوْ خَفَا (مُعَلَّلٌ) عِنْدَهُمْ قَدْ عُرِفَا ٢٦ - وَذُو أُحتِلَافٍ سَنَدٍ أَوْ مَتْن (مُضَّطربٌ) عِنْدَ أُهَيْل الفَنِّ ٢٧ - وَ(المُدْرَجَاتُ) فِي الحَدِيثِ مَا أَتَتْ مِنْ بَعْض أَلْفَاظِ الرُّواةِ اتَّصَلَتْ

۲- طراز البيقونية ٢٨ - وَالكَذِبُ المُخْتَلَقُ المَصْنُوعُ عَلَى النَّبِيْ فَذَلِكَ (المَوْضُوعُ) ٢٩ - (عَزِينُ) مَرْوِي اثنين أَوْ ثَلَاثَهُ (مَشْهُورُ) مَرْوِيْ فَوْقَ مَا الثَّلاثَة ٣٠ - وَإِنْ يَكُنْ مُسْتَعْصِيًّا فِي فَهْمِهِ فَب (الغَريب) للحَدِيثِ سَمِّهِ ٣١ - (مُسَلَّسَلٌ) مِنَ الْحَدِيثِ مَا أَتَّى عَلَى اتِّصَافٍ نَحْوُ: أَنْبَانِي الفَتَي ٣٢ - كَذَاكَ قَدْ حَدَّثَنيه قَائِمَا أَوْ بَعْدَ أَنْ حَدَّثِنِي تَبَسَّمَا ٣٣ - وَمَا رَوَى كُلُّ قَرِينٍ عَنْ أَخِهْ (مُدَبَّجٌ) فَاعْرِفْهُ حَقًّا وَانْتَخِهْ ٣٤ - (مُؤْتَلِفٌ) مُتَّفِقُ الخَطِّ فَقَطْ وضَدُّهُ (مُخْتَلَفٌ) فَاخْش الغَلَطْ ٣٥ - (مُتَّفِقٌ) لَفْظًا وَخَطًّا مُتَّفِقْ وَضدُّهُ فِيمَا ذَكَرْنَا (المُفْتَرِقْ)

10

طراز البيقونية ١٦ ٣٦ - وَإِنْ يُكُوَّنَ مِنْهُمَا (مُشْتَبهُ) وَبَعْضُهْم بِالكُتْبِ قَدْ أَفْرَدَهُ ٣٧ - وَفِي اشْتِبَاهِ الذِّهْنِ لَا فِي الْخَطِّ (مُشْتَبهُ المَقْلُوب) فَافْهَمْ رَبْطي ٣٨ - وَكُلُّ مَا قَلَّتْ رِجَالُهُ (عَلَا) وَضِيدُهُ ذَاكَ الدي قَيدُ (نَـزَلَا) ٣٩ - وَالآنَ قَدْ أَكْمِلْتُ للبَيْقُونِي مَنْظُومَةً كَثِيرَةَ الفُنُون ٤٠ - جَعَلْتُهَا فِي عَدِّهَا تُسَاوِي طراز ما أَلَفُه البحيرزاوي() ٤١ - فَأَحْمَدُ اللهَ وَأَرْتَحِيه مَدًى الحَيَاةِ نَجَاحًا يُرْضِي

(١) يشير إلى رسالة «الطراز الحديث في فن مصطلح
الحديث» لأي الفضل الجيزاوي.



۳- نخبة الفك ۱۸ \* فَأَقُولُ: الْخَبَرُ إِمَّا أَنْ يَكُونَ لَهُ طُرُقٌ بِلَا عَدَدٍ مُعَيَّنِ أَوْ مَعَ حَصْرِ بِمَا فَوْقَ الاثْنَيْنِ، أَوْ بهمًا، أَوْ بِوَاحِدٍ: فَالْأَوَّلُ: المُتَوَاتِرُ الْمُفِيدُ لِلْعِلْمِ الْيَقِينِيِّ بِشُرُوطِهِ. وَالثَانِي: الْمَشْهُورُ، وَهوَ الْمُسْتَفِيضُ عَلَى رَأْي . والثَالِثُ: الْعَزِيزُ وَلَيْسَ شَرْطًا لِلصَحِيح خِلافًا لِمَنْ زَعَمَهُ. وَالرابعُ: الْغَرِيبُ. وَكُلُّهَا- سِوَى الْأَوَّلِ- آحَادٌ، وَفِيهَا الْمَقْبُولُ وَالْمَرْدُودُ؛ لتَوَقُّفِ الاسْتِدْلَالِ بِهَا عَلَى الْبَحْثِ عَنْ أَحْوَالِ رُوَاتِهَا دُونَ الأَوَّلِ، وَقَدْ يَقَعُ فِيهَا مَا يُفِيدُ الْعِلْمَ النَّظَرِيَّ بِالقَرَائِنِ عَلَى الْمُخْتَارِ .

نخبة الفكر ويستعدي والمعربين ثم الْغَرَابَةُ إِمَّا أَنْ تَكُونَ فِي أَصْلِ السَّندِ، أَوْ Ń فَالأَوَّلُ: الْفَرْدُ الْمُطْلَقُ. وَالثَانِي: الْفَرْدُ النِّسْبِي، وَيَقِلُّ إِطْلَاقُ الْفَرْدِ عَلَنْه . \* وَخَبَرُ الآحَادِ بِنَقْلِ عَدْلٍ تَامِّ الضَّبْطِ، مُتَّصِلَ السَّنَدِ، غَيْرَ مُعَلَّلٍ، وَلَا شَاذٍّ، هُوَ الصَّحِيحُ لِذَاتِهِ. وَتَتَفاوتُ رُتَبُهُ بِتَفَاوُتِ هَذِهِ الْأَوْصَافِ. وَمِنْ ثَمَّ قُدِّمَ صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ، ثُمَّ مُسْلَمٌ، ثُمَّ شَرْطُهُمَا. فإِنْ خَفٍّ الضَّيْطُ، فَالْحَسَنُ لِذَاتِهِ وبِكَثْرَةِ طُرُقِهِ يُصَحَّحُ، فإنْ جُمِعَا فِللتَّرَدِّدِ فِي النَّاقِل حَبْثُ التَّفَرُّدُ، وإلَّا فباعْتِبَارِ إسْنَادَيْنِ.

وَزَيادَةُ رَاوِيهِمَا مَقْبُولَةٌ مَا لَمْ تَقَعْ مُنَافِيَةً لِمَنْ هُوَ أَوْثَقُ فإِنْ خُولِفَ بِأَرْجَحَ فَالرَّاجِحُ الْمَحْفُوظُ، وَمُقَابِلُهُ الشَّاذُ. وَمَعَ الضَّعْف، فَالرَّاجِحُ المَعْرُوفُ، وَمُقَابِلُهُ الْمُنْكُ

۳\_ ۲\_ نخبة الفكر

وَالفَرْدُ النِّسْبِى إِنْ وَافَقَهُ فَهُوَ الْمُتَابِعُ. وَإِنْ وُجِدَ مَتْنٌ يُشْبِهُهُ فهُوَ الشَّاهِدُ. وَتَتَبُّعِ الطُّرُقِ لِذَلِكَ هوَ: الاعْتِبَارُ.

ثُمَّ الْمَقْبُولُ إِنْ سَلِمَ مِنَ الْمُعَارَضَةِ، فهُو الْمُحْكَمُ، وَإِنْ عُورضَ بِمْثلِهِ: فإِنْ أَمْكَنَ الْجَمْعُ فَمُخْتَلِفُ الْحَدِيث.

أَوْ لَا، وَثَبَتَ الْمُتَأَخِّرُ فَهُوَ النَّاسِخُ وَالآخَرُ الْمَنْسُوخُ. وَإِلَّا فَالتَرْجِيحُ، ثُمَّ التَّوَقُّفُ. \* ثمَّ الْمَرْدُودُ، إِمَّا أَنْ يَكُونَ لِسَقْطٍ أَوْ طَعْنٍ،

وَالسَقْطُ إِمَّا أَنْ يَكُونَ مِنْ مَبَادِئِ السَّندِ مِنْ مُصَنِّفٍ أَوْ مِنْ آخِرِهِ بَعدَ التَّابِعيِّ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ، فَالأَوَّلُ الْمُعَلَّقُ ، وَالثَانِي الْمُرْسَلُ ، وَالثَالِثُ إِنْ كانَ بِاثْنَيْن فَصَاعِدًا مَعَ التَّوَالِي فهُو المُعْضَلُ ، وَإِلَّا فَالمُنْقَطِعُ ، ثُمَّ قَدْ يَكُونُ وَاضِحًا أَوْ خَفِيًّا: فَالأَوَّلُ يُدْرَكُ بِعَدَمِ التَّلاقِيِ، وَمِنْ ثُمَّ احْتِيجَ إِلَى التَّاريخ، وَالثَّانِي الْمُدَلَّسُ وَيَرِدُ بِصِيغَةٍ تَحْتَمِلُ اللُّقَى: كَعَنْ، وَقَالَ، وَكَذَا الْمُرْسُلُ الْخَفِيُّ مِنْ مُعَاصِر لَمْ يَلْقَ. ثم الطَّعْنُ إِمَّا أَنْ يَكُونَ لِكَذِبِ الرَّاوِي أَوْ تُهْمَتِهِ بِذَلِكَ، أَوْ فُحش غَلَطِهِ، أَوْ غفلته، أَوْ فسْقِه، أَوْ وَهَمِهِ، أَوْ مُخَالَفتِه أَوْ جِهَالَتِه، أَوْ بِدْعَتِه، أَوْ سُوءٍ حِفْظِهِ، فَالأَوَّلُ الْمَوْضُوعُ، والثَاني الْمَتْرُوكُ، وَالثَّالِثُ الْمُنْكَرُ عَلَى رَأْيٍ،

نخبة الفكر وعيرين ويسترجي

۲١

الفكر -۳- الفكر الفكر -۳- الخبة الفكر 22 وَكَذَا الرَّابِعُ وَالْخَامِسُ. ثمَّ الْوَهَمُ إِنْ اطُّلِعَ عَلَيْهِ بِالقَرَائِنِ وَجَمْع الطُّرقِ: فَالْمُعَلَّلُ. ثمَّ الْمُخَالَفَةُ إِنْ كانَتْ بِتَغْيِيرُ السِّيَاقِ: فَمُدْرَجُ الإِسْنَادِ: أَوْ بِدَمْج مَوْقوفٍ بِمرْفوع: فَمُدْرَجُ الْمَتْنِ. أَوْ بِتَقْدِيم أَوْ تَأْخِير: فَالْمَقْلُوبُ. أَوْ بِزِيَادَةِ رَاو: فَالْمَزِيدُ فِي مُتَّصِلِ الْأُسَانِيدِ، أَوْ بِإبْدَالِهِ وَلَا مُرَجِّحَ: فَالمُضْطَرِبُ، وَقَدْ يَقَعُ الإبْدَالُ عَمْدًا امْتِحَانًا . أَوْ بِتَغْيِير مَعَ بَقَاءِ السِّياقِ: فَالمُصَحَّفُ وَ الْمُحَرَّفُ . وَلَا يَجُوزُ تَعَمُّدُ تَغْيِيرِ الْمَتْنِ بِالْنَقْص وَالْمُرَادِفِ إِلَّا لَعَالِمٍ بِمَا يُحِيلُ الْمَعَانِي. فإِنْ خَفِيَ الْمَعْنِي احْتِيجَ إِلَى شَرْحِ الْغَرِيبِ

نخبة الفكر فقنتا ويترجع وَ يَبَانِ الْمُشْكِلِ. ثمَّ الْجَهَالَةُ: وَسَبَبُهَا أَنَّ الرَّاوِيَ قَدْ تَكُثُرُ نُعوتُهُ فَيُذْكَرُ بِغَيْرِ مَا اشْتَهَرَ بِهِ لِغَرَضٍ، وَصَنَّفُوا فيه الْمُوَضِّحَ. وَقَدْ يَكُونُ مُقِلاً فَلَا يَكْثُر الأَخْذُ عَنْهُ، وَصَنَّفُوا فِيهِ الْوُحْدَانَ، أَوْ لَا يُسَمَّى اخْتِصَارًا وفِيهِ: الْمُبْهَمَاتُ، وَلَا يُقْبَلُ الْمُبِهَمُ وَلَوْ أُبْهِمَ بِلَفْظِ التَّعْدِيل عَلَى الأَصَحِّ. فإِنْ سُمِّيَ وَانْفَرَدَ وَاحدٌ عَنْهُ فَمجْهُولُ الْعَيْنِ، أَوْ اثْنَانِ فَصَاعِدًا وَلَمْ يُوَثَّقْ: فَمجْهُولُ الْحَالِ، وَهُوَ الْمَسْتُورُ. ثمَّ الْبِدْعَةُ إِمَّا بِمُكَفِّرٍ، أَوْ بِمُفَسِّقٍ: فَالأَوَّلُ لا يَقْبَلُ صَاحِبَهَا الْجُمْهُورُ. وَالثَّانِي يُقْبَلُ مَنْ لَمَ يَكُنْ دَاعِيَةً فِي الأَصَحِ،

۲٣

۲٤ ٣- نخبة الفكر إِلَّا إِنَّ رَوَى مَا يُقَوِّي بِدْعَتَهُ فَيُرَدُّ عَلَى الْمُخْتَارِ، وَبِهِ صَرَّحَ الْجُوزَجَانِيُّ شَيْخُ النَّسَائِيِّ. ثمَّ سُوءُ الحِفْظِ إنْ كَانَ لازِمًا فَهُوَ الشَّاذُ عَلَى رَأْيٍ، أَوْ طَارِئًا فَالمُخْتَلِطُ، وَمَتَى تُوبِعَ السَّيِّئُ الْحِفْظِ بِمُعْتَبَرٍ، وَكَذَا الْمَسْتُورُ، وَالْمُرْسَلُ، والْمُدَلَّسُ؛ صَارَ حَدِيتُهُمْ حَسَنًا لَا لِذَاتِهِ بَلْ بالْمَجْمُوع . \* ثمَّ الإسْنَادُ إِمَّا أَنْ يَنْتَهِي إِلَى النَّبِي صَلَّى اللَّه تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَصْرِيحًا، أَوْ حُكْمًا: مِنْ قَوْلِهِ، أَوْ فِعْلِهِ، أَوْ تَقْرِيرِه. أَوْ إِلَى الصَحَابِيِّ كَذَلِكَ. وَهُوَ: مَنْ لَقِيَ النَّبَيَّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ مُؤْمِنًا بِهِ وَمَاتَ عَلَى الإسْلَامِ: وَلَوْ تَخَلَّلْتْ رِدَّةٌ فِي الأصَحِّ.

PRINCE GHAZI TRUST John - " 10 أَوْ إِلَى التَّابِعي وَهُوَ مَنْ لَقِيَ الصَّحَابِيَّ كَذَلِكَ . فَالأَوَّلُ: الْمَرْفُوعُ، والثَّانِي: الْمَوْقوفُ، وَالثَّالِثُ: الْمَقْطُوعُ، وَمَنْ دُونَ التَّابِعِيِّ فِيهِ مِثْلُهُ. ويُقَالُ للأَخِيرِينِ: الأَثَرُ. \* وَالْمُسْنَدُ: مَرِفُوعُ صَحَابِيٍّ بِسَنَدٍ ظَاهِرُهُ الاتِّصَالُ . فإِنْ قَلَّ عَدَدُهُ فإِمَّا أَنْ يَنْتَهِيَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ أَوْ إِلَى إِمَامٍ ذِي صِفَةٍ عَلِيَّةٍ كَشُعْبَةَ، فالأَوَّلُ الْعُلُوُّ الْمُطْلَقُ، والثَّانِي النِّسْبِيُّ . وَفِيهِ الْمُوَافَقَةُ وَهِيَ الوُصُولُ إِلَى شَيْخٍ أَحَدِ الْمُصَنِّفينَ مِنْ غَيْرِ طَرِيقِهِ . وَفِيهِ الْبَدَلُ، وَهُوَ الْوُصُولُ إِلَى شَيْخ شَيْخِهِ كَذَلكَ.


- Yor QURANCE GHAZI TRUST

وَفِيهِ الْمُسَاوَاةُ وهيَ اسْتِوَاءُ عَدَدِ الإِسْنَادِ مِنَ الرَاوِي إِلَى آخِرِهِ مَعَ إِسْنَادِ أَحَدِ الْمُصَنِّفِينَ. وفيهِ الْمُصَافَحَةُ، وَهِيَ الاسْتِوَاءُ مَعَ تِلْمِيذِ ذلِكَ المُصَنِّفِ . ويُقَابِلُ العُلُوَّ بِأَقْسَامِهِ: النُزُول.

فإنْ تَشَارَكَ الرَاوِي وَمَنْ رَوَى عَنْهُ فِي السِّنِّ، وَاللُّقِيِّ فَهُوَ : الأَقْرَانُ، وَإِنْ رَوَى كُلِّ مِنْهُمَا عَنِ الآخَرِ : فَالْمُدَبَّجُ . وإِنْ رَوَى عَمَّنْ دُونَه : فالأكابِرُ عنِ الأَصَاغِرِ، وَمِنْهُ الآبَاءُ عَنْ الأَبْنَاءِ، وفِي عَكْسِهِ كُثْرَةٌ، وَمِنْهُ مَنْ رَوَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ.

وَإِنْ اشْتَرَكَ اثْنَانِ عَنْ شَيْخٍ وَتَقَدَّمَ مَوْتُ أَحَدِهَما فهُوَ : السَّابِقُ وَالَّلاحِقُ .

وَإِنْ رَوَى عَنِ اثْنَيْنِ مُتَّفِقِي الاسْمِ وَلَمْ يَتَمَيَّزَا



۳- نخبة الفكر ۲۸ الْمُتَأْخِرِينَ فهوَ: للإجَازَةِ كَعَنْ، وَعَنْعَنَةُ الْمُعَاصِرَ مَحْمُولَةٌ عَلَى السَّمَاع إِلَّا مِنْ المُدَلِّس: وقِيلَ: يُشْتَرَطُ ثُبُوتُ لِقَائِهِمَا وَلَوْ مَرَّةً، وَهُوَ الْمُخْتَارُ. وَأَطْلَقُوا الْمُشَافَهَةَ فِي الإَجَازَةِ المُتَلَّفَظِ بِهَا والمُكَاتبةَ في الإجازة الْمَكْتُوبِ بِهَا، واشْتَرَطُوا في صِحَّةِ المنَاوَلَةِ اقْتِرَانَها بِالإَذْنِ بِالروايةِ وهي أرفعُ أنواع الإجازةِ. وكذا اشترطوا الإذن في الْوجَادَةِ، وَالْوَصِيَّةِ بِالكِتَابِ، وَفِي الإعْلَامِ، وَإِلَّا فَلَا عِبْرَةَ بِذَلِكَ كالإجازَةِ العَامَّةِ، وَلِلمَجْهُولِ ولِلمَعْدُوم عَلَى الأَصَحِّ فِي جَمِيع ذَلِكَ. \* ثمَّ الرُّواةُ إنْ اتَفَقَتْ أَسْمَاؤُهُمْ وَأَسْمَاءُ آبَائِهِمْ فَصَاعِدًا واخْتَلَفَتْ أَشْخَاصُهُمْ: فهُوَ

الْمُتَّفِقُ وَالمُفْتَرِقُ وإِن اتَّفَقَتِ الأَسمَاءُ خَطًّا وَاخْتَلَفَتْ نُطقًا فِهُوَ: الْمُؤْتَلِفُ وَالْمُخْتَلِفُ، وَإِن اتَّفَقَتِ الأَسمَاءُ وَاخْتَلَفَتِ الآبَاءُ، أَوْ بِالْعَكْسِ: فَهُوَ: الْمُتَشَابُهُ، وكَذَا إِنْ وقعَ الاتفاقُ فِي الاسم واسْم الأَبِ والاخْتِلَافُ في النِّسْبَةِ، وَيَتَرَكَّبُ مِنْهُ وَمِمَّا قَبْلَهُ أَنْوَاعٌ: مِنْهَا أَنْ يَحْصُلَ الاتَّفَاقُ أَوْ الاشْتِبَاهُ إِلَّا في حَرْفٍ أَوْ حَرْفَينِ، أَوْ بِالتَقْلِيمِ، وَالتَأْخِيرِ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ.

ة الفك

(\$)





خاتمة

\* ومِنَ الْمُهِمّ: مَعْرِفَةُ طَبَقَاتِ الرُّوَاةِ، وَمَوَالِيدهِم، ووفيَاتِهِمْ، وَبُلدَانِهِمْ وأَحْوَالِهِمْ: تَعْدِيلاً وَتَجْرِيحًا وجَهَالَةً. وَمَرَاتِب الْجَرْحِ، وأَسْوَأُهَا الْوَصْفُ بِأَفَعَلَ: كَأَكْذَبِ النَّاسِ، ثمَّ دَجَالٌ، أَوْ وضَّاعٌ أَوْ كَذَابٌ. وَأَسْهَلُهَا: لَيِّنٌ، أَوْ سَيِّئُ الْحِفْظِ، أَوْ فِيهِ مَقَالٌ.

وَمَرَاتِب التَّعْدِيلِ وَأَرْفَعُهَا الْوَصْفُ بِأَفْعَلَ : كَأَوْثَقِ النَّاسِ، ثمَّ مَا تَأَكَّدَ بِصِفةٍ أَوْ صِفَتَيْنِ كَثِقَةٌ ثِقَةٌ، أَوْ ثِقَةٌ حَافِظٌ، وأَدْنَاهَا مَا أَشْعَرَ بِالقُرْبِ مِنْ أَسْهَل التَّجْرِيحِ : كَشَيْخٌ. وتُقْبَلُ التَّزْكِيَةُ مِنْ عَارِفٍ بِأَسْبَابِهَا، ولَوْ مِنْ وَاحِدٍ عَلَى الأَصَحِ، وَالْجَرْحُ مُقَدَّمٌ عَلَى التَّعْدِيلِ

٣- نخبة الفكر ۳١ إِنْ صَدَرَ مُتَنَّا مِنْ عَارِفٍ بِأَسْبَابِهِ، فإِنْ خَلَا عَن التَّعْدِيل: قُبلَ مُجْمَلاً عَلَى الْمُخْتَار. فَصْلٌ : وَمِنَ الْمُهِمِّ مَعْرِفَةُ كُني الْمُسَمَّيْنَ، وَأَسْمَاءِ الْمُكَنَّيْنَ، وِمَنِ اسْمُهُ كُنْبَتُهُ، وَمَنْ كَثْرَتْ كُنَاهُ. أَوْ نُعُوِتُهُ، وَمَنْ وَافَقَتْ كُنْيَتُهُ اسْمَ أَبِيهِ، أَوْ بِالْعَكْسِ، أَوْ كُنْيَتُه كُنْيَةُ زَوْجَتِهِ، ومن نُسِبَ إِلَى غَيْرٍ أَبِيهِ، أَوْ إِلَى أُمِّهِ أَوْ إِلَى غَيْرٍ ما يَسْبِقُ إِلَى الْفَهْم، وَمَنْ اتَّفَقَ اسْمُهُ واسْمُ أَبِيهِ وجَدِّه، أَوْ اسْمُ شَيْخِهِ وشَيْخ شَيْخِهِ فَصَاعِدًا، وَمَنْ اتَّفَقَ اسْمُ شَيْخِهِ وَالرَّاوِي عِنْهُ، ومَعْرِفَةِ الأَسْمَاءِ الْمُجَرَّدَة وَالمُفْرَدةِ وِالْكُنَى، وَالأَلْقَابِ، وَالأَنْسَابِ: وَتَقَعُ إِلَى الْقَبَائِلِ وَالأَوْطَانِ: بِلَادًا، أَوْ ضِيَاعًا، أَوْ سِكَكًا، أَوْ مُجَاوِرَةً. وَإِلَى الصَّنَائِعِ والْحِرَفِ، وَيَقَعُ فيها الاتِّفَاقُ

وَالاشْتِبَاهُ كالأَسْمَاءِ. وقَدْ تَقَعُ أَلْقَابًا، وَمَعْرِفَةُ أَسْبَابِ ذَلِكَ، وَمعرِفَةُ الْمَوَالِي مِنْ أَعْلَى وَمِنْ وَسُفَلَ: بِالْرِقِّ، أَوْ بِالْحِلْفِ، وَمَعْرِفَةُ الإِخْوَةِ وَاللَّخُوَاتِ وَمَعْرِفَةُ آدَابِ الشَّيْخِ والطَّالِبِ؛ وسِنِّ التَّحَمُّلِ وَالأَدَاءِ، وَصِفَةِ كِتَابَةِ الحَدِيثِ، وَعَرْضِهِ وَسَمَاعِهِ وإِسْمَاعِهِ، والرِّحْلَةِ فِيهِ. وتَصْنِيْهِهِ؛ إِمَّا عَلَى الْمَسَانِيدِ، أَوْ الأَبْوَابِ، أَوْ العِلَلِ، أَو الأَطْرَافِ. ومَعْرِفَةُ سَبَبِ الْحَدِيثِ وقَدْ صَنَّفَ فِيهِ بَعْضُ شُيوخ الْقَاضِي أَبِي يَعْلَى

۲- نخبة الفكر

وقد صنف فيهِ بعض سيوح الفاصِي آبِي يعلى ابْنِ الْفَرَّاءِ، وَصَنَّفُوا في غَالِبِ هذِهِ الأَنْوَاعِ، وَهِيَ نَقْلُ مَحْضٌ، ظَاهِرَةُ التَّعْرِيف، مُسْتَغْنِيَةٌ عَنِ التَّمْثِيلِ، وحَصْرُهَا مُتَعَسِّرٌ، فلْتُراجَعْ لَهَا مَبسُوطَاتُها، وَاللَّهُ المُوفَقُ وَالهَادِي، لا إله إِلَّا هُوَ.

٤- منظومة نخبة الفكر

٣٣


منظومة نخبة الفكر المسماة ب (قصب السكر) للإمام الصنعاني نَظْمُ نخبية الفِكَر بسْمِهِ ٱللَّهِ ٱلْتَجْنِ ٱلرِّجَيْمَ ا - حمدًا لمَنْ يُسندُ كُلُ جَمْدِ إلىيه مَرْفُوعًا بغَيْر عَدّ ٢- مُتَّصِلٌ لَيْس لهُ انْقطاعُ مَا فَيه كَنَّابٌ وَلَا وضَّاعُ ٣- ثُمَّ صلاةُ اللَّهِ تَغْشَى أَحْمَدًا وآليه وصحبه أهل الهدى ٤- وبَعدُ فَالنُّحْبةُ في عِلْم الأَثَرْ مُخْتَصرٌ يَا حَبَّذًا مِن مخْتصَرْ ٥- أَلُّفها الحافظُ فِي حالٍ السَّفرْ وهو الشُّهَابُ بْنُ عَلَيٌ بِن حجرْ

٣٤ ٢٣ ١٩٩ ٢٩٩ ٢٠ ٢٠ منظومة نخبة الفكر

٦- طَالَعْتُهَا يَوْمًا من الأَيَّام فاشتقت أَنْ أُودِعَهَا نِظَامِي ٧- فَتَمَمَّ من بُحُرَةِ ذَاكَ اليَّوم إلم المساعند وفود النّوم ٨- مُشْت مِلاً عَلَى الَّذِي حَوَاهُ فَالْحَمْدُ لِلرَّحْمِنِ لَا سِوَاهُ تقسيم الخبر إلى متواتر وآحاد ٩- وكلُّ ما يُروَى مِن الأخبَار إِمَّا بحَصْر أَوْ بِلَا انْحِصَا, ١٠- فَالأَوَّلُ المَرْوِيْ بِفُوقِ اتْنَيْنِ أَوْ بِهِمَا أَوْ وَاحِدٍ فِي الْعَيْنِ ١١- ثَانِيْه مَا يَدْعُونَه التَّواتُرا تَرَى به عِلْمَ الْيَقِين حَاضِرًا تعريف خبر الواحد وأنواعه ١٢- يَشْرْطِهِ، وأولُ الأقْسَام سَمَّوْهُ مَشْهُورًا وَفِي الأَعْلَام

د منظومة نخبة الفكراتينية ع- منظومة نخبة الفكراتينية

30



۳۲ المعام ۳۲ منظومة نخبة الفكر

تقسيم الغريب إلى مطلق ونسبى ١٩- هَذَا علَى الْمُخْتَار، والْغَرابَة قِسْمَانٍ فِيما قالَ ذُو الإِصَابَة ٢٠- الأَوَّلُ الحَاصِلُ فِي أَصْلِ السَّنَدْ فَسَّمِّهِ المُطْلَقَ والثَّانِي وَرَدْ ٢١- فِيمَا عَدَاه سمِّهِ بِالنِّسْبِي وَهْوَ قَلِيلٌ ذِكْرُهُ فِي الْكُتْب تقسيم الخبر المقبول إلى صحيح وحسن ٢٢- وَهُوَ بِنَقِلِ الْعَدْلِ ذِي التَّمَام فِي ضَبْطِ مَا يُروَى عَن الأَعْلام ٢٣- مُتَّصِلاً إسْنادُ مَا يَرْوِيهِ لَا عِـلَّةٌ ولَاشُـذُوذُ فِـيـهِ ٢٤- يُدْعَى الصَحِيْحُ فِي العُلوم عُرْفَا لِذَاتِهِ وَإِنْ نَبْطَرْتَ الْوَصْفَ

٤- منظومة نخبة الفكر ۳۷ ٢٥- وجَدْتَ فِيه ثَابِتًا وَأَثْبَتَا لأجل هَذَا قَبَدَّمُوا مَا قَدْ أَتِي ٢٦- عَن الْبُخَارِي مِنْ صَحِيْح أَلَّفَا وبَعْدَهُ لِمُسْلَم مُصَنَّفًا ٢٧- وَبَعْد ذَا شَرطُهما، وإنَّ مَنْ يَحِفُّ ضَبْطًا فَالَّذِي يَروي الحَسَنْ ٢٨- لِـذَاتِـهِ وقَـدْ يَـصِـحُ إِنْ أَتَـتْ طُوقٌ له بِكَثْرِةٍ تَعَدَّدَتْ ٢٩-وَإِنْ تَرَ الرَّاوِيْ لَه قَدْ جَمَعًا فيي الوَصْفِ بِالصِّحَةِ وَالْحُسْنِ مَعَا .٣- فَبِأَنَّه عِنْدَ انْفِرَادِ مَنْ رَوَى تَردَّدَ الْعَالِمُ فِي هَـذَا وَذَا ٣١- مَا لَمْ يَكُنْ فَوَصْفُه بِذَيْن كان اغتبارًا منه لأسنادين

۳۸ 🛄 ۲۸ ۲۸ ۲۸ ۲۸ ۲۸ ۲۰ ۲۰ منظومة نخبة الفكر

حكم زيادة الثقة وتقسيم الحديث إلى محفوظ وشاذ ومعروف ومنكر ٣٢- وَإِنْ أَتَتْ زِيَادَةٌ لِلرَّاوِية فَإِنَّهَا تُقْبَلُ لا الْمُنَافِيهُ ٣٣- لأوثق مِنه وَمَهْما خُولِفًا بأزجَح فَسمِّهِ مُعَرِّفًا ٣٤- بِلَفْظَةِ الْمَحْفُوظِ وَالمُقَابِلَهُ بالشَّاذ، والْمَحفوظُ إِنْ يُقَابِلهُ ٣٥- مَا ضِعَّفُوا فَذَلِكَ الْمَعْ وفُ قابَلَهُ المنكرُ وَالضَّعيفُ الاعتبار والتابع والشاهد ٣٦- وَالْفَردُ نِسْبِيًّا إِذَا مَا وَافَقَهْ سِوَاه شُمِّي عِنْدَهُمْ مَا رافَقَهْ ٣٧- بتمابع بَوَزْنِ لفظِ الواحِدِ وَمتْنُ ما شَبَهه بالشَّاهِدِ


۲۹ THE PRINCE GRAZI TRE LIGATION - ٤

٣٨- تَتَبُعُ الطُرْقِ لِذَيْن يُدْعَى بالاعتبتار نِلْتَ مِنه نَفْعَا ٣٩- وَهذه الأَقْسَامُ لِلمَقْبُول قَالَ بها جَمَاعةُ الفُحول . ٤- إِنْ لَم يُعَارَضْ سَمِّهِ بِالمُحْكَم أَوْ مِثْلُهُ عَارَضَهُ فَلْتَعْلَ ٤١- بأَنَّه إِنْ أَمْكَنَ الجَمْعُ فَقُلْ مُحْتَلَفُ الحَدِيثِ أَوْ لَا فَلْتَسَاْ ٤٢- عَن الأخِير مِنْهَما إنْ ثَبَتَا كَانَ هُو النَّاسِخُ وَالنَّانِي أَتَى ٤٣- فِي رَسْمِه المَنْسُوخُ أَوْ لَم يُعْرِفِ فَارْجِعْ إِلَى التَّرِجِيْحِ فِيه أَوْ قِفِ الخبر المردود وأسباب رده وأقسامه عع- ثُـمَّ لِـمَا قَـابَـلَهُ أَقْسَـامُ أَكْنَبُ مِنْه عَدَّهَا الأَعْلَامُ

يري الفكر الفكر الفكر الفكر الفكر ٤٥- فَرَدُهُ إِمَّا لِسَقْطٍ فِي السَّنَدْ أَوْ كَانَ عَنْ طَعْنِ فَقُلْ فِيمَا وَرَدْ ٤٦- إنَّ السَّقُوطَ وَاضِحْ وخَافِيْ فَوَاضح إنْ فُقِدَ التَلاقِيْ ٤٧- ومِنْ هُنَا احْتِيجَ إِلَى التَّارِيخ مُعرِّفًا مَلَاقِحَ الشَّيْهِخ ٤٨- فَالسَّقْطُ إِنْ كَانَ مِنَ المَبَادِي مِنَ الدْيْ صَنَّفَ بِالإِسْنَادِ ٤٩- فَإِنَّهُمْ يَـدْعُونِه مُـعَـلَّقَـا أَوْ كَانَ مِنْ آخره نِلْتَ التُّقَي ٥٠- وَكَانَ بَعْدَ التابِعِي فِيُدْعَى بالمُرْسَل المَعْروفِ أَوْ كَان سوَى ٥١- هَذَيْن فَانْظُرْ إِنْ يَكُنْ بِاتْنَيْن فَصَاعِدًا مَعَ الْوِلَا فِي ذَيْن

 ٤- منظومة نخبة الفكريتين ويقاوم والمحافظة المحافظة محافظة المحافظة المحا محافظة المحافظة محافظة المحافظة المحافظة المحافظة المحافظة المحافظة المحافظة المحافظة المحا محافظة المحافظة محافظة المحافظة محافظة المحافظة محافظة المحافظة المحافظة المحافظة المحافظة المحافظة المحافظة المحافظة المحافة المحافظة المحافظة المحافظة المحافظة محافظة المحافظة المحافي محافظة المحا ٤١ ٥٢- فإنَّه المُعْضَلُ ثُمَّ الْمنقَطِعْ مَا لَا تَوَالَى فِي السُّقُوْطِ فَاسْتَمِعْ ٥٣- وَسَمَّوا الْخَافِي بِالْمُدَلُّس وَرُبَّـمَا يَـاتِـيْـكَ بـالْـمُـلـتَـب ٥٤- كعَنْ وَقَالَ مِنْ كَلَام يَحْتَمِلْ لِقَاءَهُ لِنَاقِل عنه نَقَلْ ٥٥- والمُرْسَلُ الْخَافِي مِنَ الْمُعَاصِرِ لم يَـلْقَ مَـنْ عَـاصَرَهُ فَـذَاكِر أنواع الخبر المردود بسبب الطعن في الراوي ٥٦- وَالطَّعْنُ إِمَّا أَنْ يَكُونَ بِالكَذِبْ فَسَمِّهِ المَوْضوعَ والتَّرْكُ يَجِبْ ٥٧- أَوْ تُهْمَةٍ كَانَتْ بِهِ لِمَنْ رَوَى فإنه المتشروك إسما لاسوى ٥٨- أو غَلَطٍ فِيْه يَكُونُ فَاحِشًا أَو غَفْلَه، أَو يَفْعَلُ الفَوَاحِشَا

ع منظومة نخبة الفكر ع ٥٩- مما به يَفْسُقُ فادْعُ الكُلَّا بِمنكَر، أو وَهْمِهِ فِي الإِمْلا ٦٠- والموَهْمُ إن عُرفَ بالقرائِن والجمع للطرق مع التباين ٦١- فَسَمِّهِ مُعَلَّلاً وإنْ طُعِنْ بأنه خالف موثوقا أمن ٦٢- فَإِنْ يَكُنْ غيَّرَ فِي السِّيَاقِ فمُدْرَجُ الإسْنَادِ بِاتَّفَاقِ ٦٣- أَوْ أَدْمَجَ المَوْقوفَ بِالمَرفُوع فَمُدْرِجُ المَتْن لَدى الجَمِيع ٦٤- أَوْ كَانَ بِالتَّقْدِيم وَالتَّأْخِيرِ فَإِنَّهُ الْمَقْلُوبُ فِي المَأْثور ٦٥- وَرُبَّمَا لِلامْتِحَانِ يُفْعَلُ عَمْدًا وَفيه قِصَّةٌ لا تُحْمَا



RINCE GHAZITRI فتظومة نخبة الفكر ٧٣- أَوْ جَهْلُهُ لَأَجْل نَعْتٍ يَكْثُرُ وَجَاءَ بِالأَخْفَى وَمَالًا يَشْهَهُ ٧٤- وَصَنَّفُوا الْمُوَضِّحَ فِي ذَا الْمَعْنَى أَذَالَ مَا أَشْكَلَ منه عَنَّا ٧٥- أو أَنَّه كَانَ مُقِّلاً ثُهَ لَا يَكْشُرُ عنه الآخِذُونَ النُبَكَ ٧٦- وَصَنَّفُوا الوُحْدَانَ فِي هَذَا فَإِنْ لم يُذْكَر الاسْمُ اخْتِصَارًا فاسْتَبِنْ ٧٧- وَالْمُبْهَمَاتُ صُنِّفَتْ فِي هَذَا وفسي سمواهما أسم نسجمة ممكاذا ٧٨- والْمُبِهِمُ الرّاوي فِي الْمَقْبُول ولَوْ أَتِّبِي بِلَفْظِةِ التَّعْدِيل ٧٩- لا يُقْبِلَنْ عِلَى الأَصَحِّ مُحْمَا وإنْ يَكُنْ مَنْ قَدْ رَوَى مُسَمَّى

 ٨- فإنْ تَرَا الآخِذَ عَنْه واحِدَا أو كان انْتَيْنِ رَوَواْ فَصَاعِدَا والثَّانِي انْمَجْهُولُ أَعْنِي عَيْنَا والثَّانِي انْمَجْهُولُ حَالاً فِينَا ٨٢- وَهُو الَّذِي يَدْعُونَه الْمَسْتُورَا إنْ لَمْ يُوثَّقْ سَلْ به خَبِيرَا ٨٣- وَالابْتِدَاعُ بِالَّذِي يُكَفُّرُ مَرَدُ مَنْ لابَسَه وَيُرْجَرُ ٨٤- لَا بالذِي فُسَقَ فَهو يُقْبَلُ

20

ع- منظومة نخبة الفكر منظومة من

مَـا لـم يَـكُـن دَاعِـيةً ويَـنْقُـلُ ٨٥- رِوَايَـةً تُـقـوِّي ابْـتِـدَاعَـهْ هَـذَا الـذِي اخْـتَـارَه الـجَـمَـاعَـهْ ٨٦- صَرَّح بهِ شَيخُ الإمَامِ النَّسائِي الجَوْزِجَانِي ثُم خُذْ مِن نَبَائِي <u>عمر المحمد ا</u> 27 ٨٧- بِأَنَّ سُوءَ الْحِفْظِ فِي الرُّواةِ قِسْمَانِ فِي مَقَالَةِ الأَثْسَات ٨٨- مُلكَزمٌ فَالشَّاذُ مَا يَرويه فِــى رَأْي بَــعْــض والــذِي يَــلِــيــهِ ٨٩- طار وذا مُخْتلِطٌ وفَاقًا وَكُلُّ مَا نَظْمِي لَه قَدْ سَاقًا ٩٠- مِنْ سَيٍّءِ الْحِفْظِ وَمِنْ مَستُور ومُرْسِل مُدَلِّس مَـدْكُـر ٩١- إِنْ تُوبِعَتْ بِمَنْ يُرَى مُعْتَبَرا محسِّنَ مَجْمُوعُ البدي قَدْ ذُكرًا تقسيم الخبر إلى: مرفوع وموقوف ومقطوع ٩٢- وَإِنْ تَجِدْه يَنْتَهِى الإسْنَادُ إِلَى الرَّسُولِ خَير منَ قَدْ سَادُوا ٩٣- إمَّا صَرِيَحًا أُو يَكُونَ حُكُما مِنْ قَـوْلِـه أَو أَخَـوَيه جَـدْمها

٤ - منظومة نخبة الفكر ٤٧ ٩٤- أَوْ يَنْتَهِي إِلَى الصَّحَابِيِّ الَّذِي بالوَصْفِ بِالإيمَانِ قَد لَاقَى النَّبِي ٥٥- وَمَاتَ بَعدُ مُسلِمًا وإنْ أَتَم، بردَّةٍ تَـخـلَّـلَتْ أَوْ انْـتَـهَـى ٩٦- لِتَابِعِتْ وَهْوَ مَنْ يُلَاقِي أَيَّ صَحَابِتي مَعَ الْوِفَاقِ ٩٧- وَالْكُلُّ بِالتَصْرِيحِ أَوْ بِالْحُكْم كَمَا تَقَضَّى آنِفًا فِي نَظْمِے ٩٨- فَالأَوَّلُ الْمَرْفُوعُ، وَالمَوْقُوفُ يُدعَى بِهِ الثَّانِي وَالْمَعْرُوفُ ٩٩- تَسْمِيَةُ الثَّالِثِ بِالْمَقْطُوع وَفِي سِوَاهُ لَيسَ بِالْمَمْنُوع ١٠٠ وَقَدْ يُسمُونَ الأَخِيرَين الأُثَر وَالْمُسْنَدُ الْمَذْكُورُ فِي نَوْعِ الْخَبَرِ

te Ghazi Trust فنظومة نخبة الفكر ٤٨ ۱۰۱- ما كَانَ مَرْفُوعَ الصَّحَابِي الَّذِي فِيهِ أَنِّصَّالٌ ظَاهِرٌ غَيرُ خَفِي العلو والنزول ١٠٢- نَـعَـمْ وإِنْ قَـلَّ الـرُوَاةُ عَـدَدَا ثُمَّ انْتَهَى إلَى الرَّسُول أَحْمَدَا ١٠٣- فَهُو الْعُلَوُ مُطْلِقًا أو انْتَهَى إِلَى فَتَّى كَشُعْبَةٍ فِي النُّبَهَا ١٠٤- فَإِنَّه النِّسْبِي وَفْيِهِ مَا تَرَى مِنْ كُلّ قِسْم بَيَّنَتْهُ الْكُبَرَا ١٠٥- أَوَّلُهَا يَدْعُونَه الْمُوَافَقَهْ وبمغدها الإبدال فيما حقققه ١٠٦- إذًا وَصَلَ الرَّاوِي إلَى شَيخ أَحَدْ مُصَنِّفِي الأَحْبَارِ لَكِن انْفَرَدْ ١٠٧- بِطُرْقِهِ عَنْ طَرِيقِ الْمُصَنِّفِ فَـهَـذِهِ الأولَـي بِـلَا تَـوقُّـفِ

ع- منظومة نخبة الفكر 59 ١٠٨- ثَانِيُّهَا الإبْدَالُ وَهْيَ مِثْلُهُ لَكِنَّ شَيخَ الشَّيخ كَانَ وَصْلَهُ ١٠٩- أو اسْتَوى الْعَدَدُ فِي الرُّواةِ مَعْ وَأَحِد مُصَنَّفٍ وَياتِم، ١١٠- فَإِنَّهَا معنى الْمُسَاوَاةِ وَمَا يَتْبَعُهَا مُصافَحَاتُ الْعُلَمَا ١١١- وهيَ الْمُسَاواةُ مَعْ تِلْمِيذِ مَنْ صَنَّفَ بِالشَّرْطِ فَخُذْهَا وأَسْمَعَنْ ١١٢- مُقَابِلُ الْعُلُو فِي أَقْسَامِهِ هُوَ النُّزُولُ خُذْهُ مِنْ أَحْكَامِهِ الأقران والمدتج ١١٣- إِنْ شَارَكَ الرَّاوِي مَنْ عَنْه رَوَى فِي السِّن أَوْ كَانَ اشْتِرَاكًا فِي اللُّقَا ١١٤- فَسَمِّهِ الأَقْرَانَ ثُم إِنْ أَتَى يَـرْوِيـهِ ذَا عَـنْ ذَا وَهَـذَا عَـنْهُ ذَا


٢ منظومة نخبة الفكر ١١٥- فَـإِنَّـه مــدَبَّـجٌ هَــذًا ومَــنْ يَرْوِيهِ عَمَّنْ دُونَهُ فَلْتَعْلَمَنْ رواية الأكابر عن الأصاغر والعكس ١١٦- بـأَنَّــهُ روَايَــةُ الأَكَــابِـر كَـالأَب عَـنْ ابْـن عَـنْ الأَصَـاغِـر ١١٧- عَكْسُهُ هُوَ الطَّرِيقُ الْغَالِبُ أَمْنْنَالَهُ بَحْرٌ فَلَا يُغَالَبُ معرفة السابق واللاحق ١١٨- وَاثْنَانِ إِنْ يَشْتَرِكَا عَنِ الرَّاوِي ومَاتَ فَرْدٌ مِنْهُمَا فَالثَّاوِي ١١٩- إذًا رَوَى عَنْه فَهَذَا السَّابِقُ فِي رَسْمِهِ عِنْدَهُمُ وَاللَّاحِقُ معرفة المُهمل والفرق بينه وبين المُبهم ١٢٠- وَإِنْ رَوى عَنْ رَجُلَينِ اتَّفَقَا اسمًا ومَا مُيِّزَ مَا يَفْتَرقَا

٤- منظومة نخبة الفكر 01 ١٢١- به فبباختصاصه بواحد تَبَيَّنُ الْمُهْمَلُ عِندَ النَّاقِدِ من حدَّثَ ونَسِي ١٢٢- وَالشَّيخُ إِنْ أَنْكَرَ جَزْمًا مَّا رَوَى رُدَّ عَـلَـى رَاوِيـهِ مَا عَـنْـهُ أَتَـى ١٢٣- أَو احْتِمَالاً فَالأَصَحُ أَنَّهُ لَا يُرَدُّ مَا يَـرْوِيـهِ عَـنْـهُ نَـقَـلَا ١٢٤- وفِيهِ مَنْ حَدَّثَ قَومًا ونَسِي هَذَا وَإِنْ يَتَّفِق المُؤَدِّي المُسَلْسَلُ ١٢٥-مِـمَّـنْ رَوَوْا فِـي صِـيَـغ الأَدَا أَوْ غَـيـرهَـا مِـنْ أَيِّ حَـالِ أورَدَا ١٢٦- فَإِنَّهُم يَدْعُونَه المُسَلْسَلَا وللأذا كم ميغة بَين الْمَلَا

د الفكر الفكر الفكر الفكر الفكر الفكر صِيَغُ الأدَاءِ وتَحَمَّل الحَدِيثِ ١٢٧- سَمِعْتُه حَدَثَّنِي لِمَنْ سَمِعْ مِنْ لَفْظِ شَيخ بِانْفِرَادِ الْمُسْتَمِعْ ٢٨ - حَدَّثَنَا لَه أَتَى مَع غَيرُه والأَوَّلُ الأَصْرَحُ فِسى تَسْغَسِيرِهِ ١٢٩-أَرْفَعُهَا مَا كَانَ عِنْدَ الإِمْلَا وَثَمانِهِ الأَلْفَاظِ فِي حَمال الأَدَا ١٣٠- أَخْبَرَنِي قَرَأْتُه هَذَا لِمَنْ بِنَفْسِه أَمْلَى عَلَى مَنْ يَسْمَعَنْ ١٣١- فَإِنْ جَمَعْتَ فِي الضَّمِير كَانَا ثُم قُري يَـوْمًا عَـلَـيه وَانَـا ١٣٢- أَسْمِعُ مِنْه ثُمَّ لَفْظُ أَنْبَا مِنْ صِيَغ الأَدَاء ثُم الإنْسِبَا ١٣٣- مُرَادِفُ الإخْبَارِ لَا فِي الْعُرِفِ فمهو ليما أَجَزْتُهُ فَاسْتَكْف

٤- منظومة نخبة الفكر ٥٣ ١٣٤- به كَعَنْ إِلَّا مِنَ الْمُعَاصِر فَعَنْ لِمَا يُسْمَعُ عِنْدَ النَّاظِر ١٣٥- إلَّا إَذَا كَانَ مِنَ المُدَلِّس فَلَا سَمَاعَ عِنْدَ ذَاكَ الْمُلْبِس ١٣٦- وَقِيلَ قَالُوا وهُوَ الْمُخْتَارُ إِنَّ اللِّقَا شَرْطُ لَه يُخْتَارُ ١٣٧- وَلَوْ يَكُونُ مَرَّةً فِي الْعُمْرِ وَفِيه تَفْصِيلٌ لَدَينَا يَجْرِي ١٣٨- نَاوَلَنِي يُطْلَقُ فِي الْمُنَاوَلَه واشترطوا الإذن لمن قد ناوله ١٣٩- بِأَنَّه وَتِمي الإجمازَه أَرْفَعُ أَنْوَاع لِمَا أَجَازَه ١٤٠- شَافَهَنِي تُطْلَقُ فِي الإجَازَةِ باللَّفْظِ لَا فِي تِلْكَ بِالْكِتَابَةِ

٤- منظومة نخبة الفكر 02 INCE GHAZI TRUST ١٤١- وَإِنَّما فِيهَا يُقَالُ كَتَبَا فَاحْفَظْ هُدِيتَ مَا تَرَى مُرَتَّبَا ١٤٢- هَذَا، وَشَرْطُ الإِذْنِ أَيضًا لَازِمُ فيسما أتبى مسمًا يَراهُ الْعَالِمُ ١٤٣- وجَادَةً وَصِيبًتُه إعْلَامَه إِلَّا فَـلَا كَـمَـنْ أَجَـازَ الْعَـامَّـهُ ١٤٤- أَوْ كَانَ لِلْمَجْهُولِ وَالْمَعْدُوم هَذَا أُصْحُ الْقَول فِي الْعُلُوم معرفة المتفق والمفترق والمؤتلف والمختلف ١٤٥- ثُم أُسَامِي مَنْ رَوَى إِنْ تَتَّفِقْ باسم آبَاءٍ لَهُمْ فَالمُتَّفِقْ ١٤٦- يَدْعُونَهُ فِي عُرِفِهِم والمُفْتَرِق أَوْ تَتَّفِق خَطِعًا وَلَمَّا تَتَّفِق ١٤٧- لَفْظًا فَهَذَا سَمِّهِ بِالمُؤتَلِف فيى نحرفهم أيضًا وَضُمَّ الْمُخْتَلِف



م الفكر ا

١٥٤- عِرْفَانُ مَا يُعْزَى إلى الرُّواةِ مَنْ طَبَقاتٍ وَكَذَا الْوَفَاة ١٥٥- مَعَ الْمَوَالِيدِ مَعَ الْجُلْدَان وَكُلُّ وَصْفٍ قَامَ بِالإِنْسَانِ ١٥٦- عَـدَالَـةً جَـهَـالَـةً وجَـرْحَـا وَهُو عَلَى مَرَاتِب وَأَنْحَا مَرَاتِبُ الْجَـرْح ١٥٧- أَسْوَؤَهَا الْوَصْفُ بِلَفْظِ أَفْعَلُ كَـأَكْـذَب الـنَّـاس وهَـذَا الأوَّلُ ١٥٨- ثَانِيهَا دَجّالٌ أَوْ وَضَّاعُ وَمِشْله الْكَذَّابُ قَدْ أَضَاعُوا ١٥٩- وَالأَسْهَلُ الأَدْوَنُ فِيهَا لَيِّنُ أو سَيِّءُ الْحِفْظِ لِمَن لَا يُتْقِرُ ١٦٠- أو في، أو فيما نَقَلُوا مَقَالُ وأرفع التعديل فيما قالوا

ع- منظومة نخبة الفكر ومنظومة مَرَاتِبُ التَّعْدِيل ١٦١- كَأَوْنَق النَّاس وَبَعدَها مَا كَرْرَهُ لَفَظًا أو الْتِرَامَا ١٦٢- هَذَا، وَأَدْنَاهَا الَّذِي قَدَ أَشْعَرَا بالْقُرب مِن تَجْرِيحِهم فِيمَا تَرَى ١٦٣- كَقَوْلِهم شَيخٌ، وكُلُّ عَارِفِ يَقْبَلُ مَن زَكَّاهُ ذُو الْمَعَارِفِ أحْكَامٌ تتعلق بالجرح والتعديل ١٦٤- وَلَو مِنَ الْوَاحِدِ فِي الأَصَحِ والمحكم إن يَخْتَلِفَا لِلْجَرْح ١٦٥- فَإِنَّه مُقَدَّمٌ إِذَا صدَرْ مُبَيَّنًا مِنْ عَارِفٍ وَافِي النَّظُرْ

١٦٦- فَإِنْ خَلَا الرَّاوِي عَنِ التَّعْدِيلِ فَـالْـجَـرْحُ مَـقْبُـولٌ بِـلَا تَـفْـصِيـلِ ۸۵ و السلم و المحمد على المنظومة نخبة الفكر

معرفة الأسماء والكنبي والأنساب والألقاب والموالي ١٦٧- هَذَا عَلَى الْمُخْتَارِ ثُم هاهُنَا مُهمَّةٌ فَلْتَسْمَعَنْهَا مُتْقِنَا ١٦٨- مَعْرِفَةُ الأَسْمَا وَأَسْمَاء الْكُنَم وَمَن شُمِّي بِهِ البذي اكْتَنَبَ ١٦٩ ومَن كُنَاهُ الْحَتَلَفَتْ وَمَنْ غَدَتْ كِـشْـبِرةٌ كُـنَـاهُ إِذْ تَـعَـدَّدَتْ ١٧٠- أو وافَقَتْ كُنْيَتهُ اسْمَ الأَب أو عَكْسهُ أَمِثالُهُ فِي الْكُتُب ١٧١- أو كُنيَةَ الزَّوْجَةِ أو كَانَ أسمُ مَنْ عَنه رَوَى إِسْم أَبِيه فَاسْمَعَنْ ١٧٢- وَمَنْ إِلَى غَيْر أَبِيهِ نُسِبَا أوأُمَّهِ فِي نِسْبَةِ كَانَتْ أَيَا

١٧٣- أو غَيرَ مَن فِي الْفَهْم مِنْه يَسْبِقُ أو إسْمُهُ وَأَصْلُهُ يَتَّفِقُ ١٧٤- أبُوه وَالجَدُّ وَهَذَا كَالحَسَن إبْن الْحَسَن ابْنَ الْحَسَنْ فاسْتَخْبِرَنْ ١٧٥- أو اشمه وشيخه فصاعدًا أو شَيِحْهُ ومَن إلى أَسْنَكَا ١٧٦- وَلْتَعْرِفِ الأَسْمَا الَّتِي تَجَرَّدَا كَذَا الْكُنَى تَعْرِفُهَا وَالْمُفْرَدَا ١٧٧- وَمِثْلُهَا الأَلْقَاتُ وَالأَنْسَاتُ فِي كَثْرَةٍ يَعْرِفُهَا الطَّلَابُ ١٧٨- إلى البلادِ أَوْ إلى القَبَائِل أَوْ وَطَن أَوْ ضَيعَةٍ فَسَائِل ١٧٩- إلَى صَنْعَةٍ أَوْ حِرْفَةٍ أَوْ سِكَّةِ أَوْ غَيرها مِنْ صَاحِب أو جِيرَةِ

٦٠ الفكر ٢٠ منظومة نخبة الفكر


١٨٠- وَرُبَّما فِيهَا أَتَى اتِّفَاقُ أو اشتيباة فيه وافتيراق ١٨١- وَرُبَّما قَدْ وَقَعَتْ أَلْقَابَا واغرف لِكُلٍّ مَا تَرَى الأَسْسَابَا ١٨٢- ثُمَّ الْمَوَالِي كُنْ بِهِم ذَا عُرْفِ بِالْرِقِّ وَالإِسْلَام أو بِالْحِلْفِ ١٨٣- مِن أَسْفَل وَأَعْلَى وَكُنْ بِالإِخْوَةِ وَالأَخَواتِ عَارِفًا ذَا فِـطْنَة آداب الشيخ والطالب وصفة كتابة الحديث والتصنيف فيه ١٨٤- كَذَاكَ آدَابُ شُيُوخ الْعِلْم وَطَالِبِ الْعِلْمِ وَسَنِّ الْفَهْم ١٨٥- لِلْحَمْلِ عَنه وَالأَدَا وَلْتَعْرِف كَتْب الْحَدِيثِ مِثْلُ كَتْب الْمُصْحَف

٤- منظومة نخبة الفكر ٦ ١ ١٨٦- ثم سَمَاعُ ما تَرَى سَمَاعَهُ وَعَـرْضَـهُ إِنَّ شِـئَـتَ أَو إِسْمَـاعَـهُ ١٨٧- وَرِحْلَةُ الطَّالِبِ وَالتَّصْنِيفَا عَلَى الْمَسَانِيدِ وَالتَّالِيغَا أنواع المصنفات في الحديث ١٨٨- فيه عَلَى الأَبْوَابِ أو عَلَى الْعِلَلِ وَإِنْ يَشَأْ تَبِالِيفَ الأَطْرَافِ فَعَل ١٨٩- وَتَعْرِفُ الأَسْبَابَ لِلْحَدِيثِ فَبِإِنَّه عَوْنُ عَلَى التَّحْدِيثِ ١٩٠- وغَالِبُ الأَنْوَاع فِيها أَلُّفُوْا والمكُلُّ نَقْلٌ ظَاهِرُ مُعَرَّفُ ١٩١- لَيسَ بِمحْتَاج إِلَى التَّمْثِيلِ وَلَا إِلَى التَّكْثِير وَالتطْويل



This file was downloaded from QuranicThought.com


۲۲ و الله المحمد على المحمد المحمد المحمد الفكر ۲۲ من المحمد المحمد المحمد المحمد المحمد الفكر



۲۰ منظومة نخبة الفكراتيمية منظومة نخبة الفكراتيمية ٦٣ ١٩٩- وَالْمُرْتَضِي جَدِّي وَلِي فِي مَدْحِهِ نَظْمٌ بَدِيعٌ كَامِلٌ بِشرْحِ ٢٠٠- بَينِي وَبَينَ الحَاسِدِ المَعَادُ والمصطفى والمرتضى أشهاد ٢٠١- فإنَّها تُبْلَى بِهِ السَّرائِرُ وَيَسْرُزُ الْمَكْنُونُ وَالضَّمَائِرُ ٢٠٢- ثُم صَلَاةُ اللَّهِ وَالسَلَامُ عَـلَى الـذِي لِـلأَنْـبِيَا خِـتَـامُ ٢٠٣- وَآله وَأَسْأَلُ الرَّحْمانَا محسن خِتَام يُدْخِلُ الْجِنَانَا



الفص س



0 0 0

